

4019 - اختلقو على إبقاء الستارة بين الرجال والنساء في المسجد

السؤال

يوجد في أحد المساجد ستارة بين الرجال والنساء فحصل خلاف في أهمية هذه الستارة فرأى بعضهم أنه لا حاجة لها وأنه في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن هناك ستارة وأصر الآخرون على وجودها فحصل خلاف نتيجة ذلك ربما يؤدي بالذين يرون بعدم وجودها إلى ترك الصلاة في المسجد علماً أنه يحدث هناك شيء من الاختلاط أو النظر عند الانصراف لطبيعة دين الموجودين من الرجال فهل نصر على إبقاء الستارة ولو ترك الصلاة من ترك أو نزيل الستارة ولو حصل ما حصل من النظر ؟

الإجابة المفصلة

أجابنا فضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين على هذا السؤال بقوله :

الستارة تبقى وكونها لم توجد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم إما لعدم السبب المقتضي لها وإما لوجود المانع ، أما الأول فلأن الصحابة رضي الله عنهم عندهم من الإيمان بالله ما يمنعهم من النظر إلى النساء ، وأما المانع فلأن حال الصحابة كما نعلم لا سيما قبل الفتوج حال عسر لا يستطيعون أن يضعوا ستارة تحول بينهم وبين النساء ، وإذا خلصنا إلى هذارأينا أيهما أبعد عن الفتنة أن توجد الستارة أو لا توجد ؟ ، كلّ يقول الأبعد عن الفتنة وجود الستارة، وإذا كان كذلك فكلما كان أبعد عن الفتنة فهو أولى وإذا قلت : لو أصررنا على هذا لتخلّف الذين يقولون بإزالتها ، فالجواب أنهم إذا تخلّفوا فهم الذين جنوا على أنفسهم لأنهم لا يعذرون بترك الجماعة لوجود هذه الستارة إذ أن وجودها ليس معصية حتى يقولوا أننا لن نحضر لشاهد المعصية فيكونون إذا تخلّفوا آثمين بتركهم الجماعة . انتهى .